

تحرير ألفاظ التنبيه (لغة الفقه)

كتاب البيوع .

قال ابن قتيبة بعت الشيء اشتريته وبعته وشريت الشيء اشتريته وبعته وقال الأزهري العرب تقول بعت بمعنى بعت ما كنت ملكته وبعته بمعنى اشتريت قال وكذلك شريت بالمعنيين قال وكل واحد بيع وبائع لأن الثمن والمثمن كل واحد منهما مبيع وكذا قال غيرهما من أهل اللغة قالوا ويقال بعتة أبيعته فهو مبيع ومبيوع قال الجوهري كمخيط ومخيوط قال الخليل C المحذوف من مبيع واو مفعول لأنها زائدة فهي أولى بالحذف وقال الأخفش المحذوف عن الكلمة قال المازني كلاهما حسن وقول الأخفش أقيس والابتياح الاشتراء وتبايعنا وباعته واستبعته سألته أن يبيعني وأبعته عرضته للبيع وبيع الشيء بكسر الباء وضمها وإشما ما وبوع لغة فيه وكذلك القول في قيل وكيل وحكى الزجاج عن أبي عبيدة أياح بمعنى باع وهو غريب شاذ . قوله باب ما يتم به البيع ترجمة زائدة على ما في الباب لأنه لا يتم لا بعاقده ومعهود عليه وصيغة ولم يذكر المعهود بل ذكره في الباب الذي بعده .

الصرف تباع ذهب أو فضة سمي بذلك لصرفه عن باقي